

التاريخ: 2011/12/14

المحترم
سعادة رئيس محكمة أبوظبي الابتدائية
دبي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

الموضوع: القضية 2011/507 مدني جزئي تجاري

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه وإلى تكليفنا كخبير فني من قبل محكمة أبوظبي التجارية الابتدائية لإبداء الرأي الفني في القضية المذكورة أعلاه بتاريخ 2011/12/4، المرفوعة من قبل ، نرفق لكم التقرير الفني.

وتقبلوا فائق الإحترام والتقدير،،

المهندس/محمد سليمان المرزوقي

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

التقرير الفني

الموضوع: القضية 2011/507 مدني جزئي تجاري

محتويات التقرير:

1. مهام الخبير وفقا لقرار المحكمة الموقرة
2. نبذة عن مسار إعداد التقرير والجهود المبذولة
3. المستندات التي تم الإطلاع عليها
4. نتائج البحث والحقائق التي تم التوصل إليها مع الطرفين والإجابة على إستفسارات المحكمة الموقرة
5. الخلاصة

أولاً: مهام الخبير وفقا لقرار المحكمة الموقرة:

1. الإطلاع على أوراق الدعوى ومستنداتها
2. الإطلاع على العقد المبرم بين الطرفين
3. بيان الأعمال إذا ما قامت المدعية عليها بالأعمال وفقا للاتفاق وفي حال قيامها ببيان ماهيتها وتكلفتها وبيان المدة المتفق عليها للأنجاز
4. بيان أن كانت هذه الأعمال في حال تم انجازها ان كانت وفقا للمواصفات المتفق عليها وبيان العيوب في التنفيذ

ثانياً: نبذة عن مسار إعداد التقرير والجهود المبذولة:

1. تم إستلام امر التكليف بتاريخ 2011/12/4
2. تمت الدعوة بالفاكس للطرفين لتقديم كافة المستندات المتوفرة بتاريخ 2011/12/5
3. تم عقد الأتماع في أبوظبي بتاريخ 2011/12/14 ولم يحضر أحد عن المدعى عليها ولم يتم تقديم أية مستندات.
4. تم إعداد التقرير بتاريخ 2011/12/14

ثالثاً: المستندات التي تم الإطلاع عليها:

تم الإطلاع على كافة الوثائق المقدمة من المدعية إضافة إلى التالي:

1. الأتفاقي بين الطرفين
2. صورة من سند قبض

رابعاً: نتائج البحث والحقائق التي تم التوصل إليها مع الطرفين والإجابة على إستفسارات المحكمة

الموقرة:

يمكن أن أخلص إلى القول وبعد دراسة مستفيضة لملف القضية والأتماع بالمدعية حيث أن الطرفين

قد قاما بتوقيع اتفاق بتاريخ 2010/2/2 لتوريد وتركيب أعمال كهربائية وديكور باجمالي 195,000 درهم على أن يتم تسديد الدفعات وفق جدول محدد في العقد تبدأ بقيام المدعية بدفع المقدم وهو 30% من قيمة العقد ويساوي 58,500 درهم عند التوقيع. وقد استلمت المدعى عليها المبلغ بتاريخ 2010/2/3 على أن يتم الأنجاز بتاريخ 2010/3/28 إلا أن المدعى عليها لم تباشر بالأعمال حتى نهاية تاريخ تنفيذ العقد وفقا للاتفاق. مما جعل المدعية تطالبها بالسداد ومن ثم تم الاتفاق شفويا على فسخ العقد بالتراضي بين الطرفين إلا أن المدعية لم تقدم للسيد الخبير أي مستند يدعم القول بالفسخ بالتراضي. وقد طالبت المدعية المدعى عليها بالمبلغ منذ ذلك الوقت وحتى تاريخه. ولم يحضر أحد عن المدعى عليها ولم تقدم المدعى عليها أية مستندات بالرغم من علمها باستلام إشعار الحضور للأجتماع. ومن خلال البحث التفصيلي في كافة المستندات المقدمة والاجتماعات بين الأطراف يمكن عرض النتائج على النحو التالي:

1. أن الاتفاق بين الطرفين مطابق للأعراف الهندسية
2. أن المدعية التزمت بسداد الدفعة المقدمة حسب الاتفاق.
3. أن المدعى عليها أخلت بالتزامها وفق العقد ولم تقم بالأنجاز.
4. أن المدعية لم تقدم أي مستند للسيد الخبير تفيد بمطالبتها للمدعى عليها بالمبلغ سوى الدعوى المرفوعة لدى المحكمة.
5. وعليه فإنه تم التوصل إلى النتائج التالية:

1. **الإطلاع على أوراق الدعوى ومستنداتها**
تم الإطلاع على المستندات المقدمة من المدعية. أما بالنسبة للمدعى عليها فلم تقدم مستنداتها وفقا للوقت الذي طلب منها. ولم تحضر الأجتماع.
2. **بيان الأعمال إذا ما قامت المدعية عليها بالأعمال وفقا للاتفاق وفي حال قيامها ببيان ماهيتها وتكلفتها وبيان المدة المتفق عليها للأنجاز**
لم تقم المدعى عليها بالبدا في الأعمال سواء من حيث التوريد أو التركيب حتى تاريخه.
وحيث أن المدعى عليها لم تباشر بأية أعمال فأن الأستفسارات الأخرى من المحكمة الموقرة قد تم الأجابة عليها تلقائيا.

خامسا: الخلاصة: (يرجى مراجعة ما ذكر أعلاه)

أن المخالصة النهائية للطرفين هي أن تقوم المدعية عليها بتسديد مبلغا وقدره 58,500 درهما (ثمانية وخمسين ألف وخمسمائة درهما) من تاريخ 2010/3/28. وللمحكمة الموقرة تقرير ما إذا اعتبر العقد مفسوخا من عدمه وتقرير نسبة الفائدة المقررة على هذا المبلغ منذ ذلك التاريخ إن



شاعت.

(((((إنتهى))))))

محمد سليمان المرزوقي
الخبير الهندسي المكلف